

[illegible]

ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ।

٢- القول مخالف القانون من حيث عدم تحديد أركان جريمة التزوير، إلا أن القول الذي لا يخالف القانون من حيث عدم تحديد أركان جريمة التزوير، لأنه يقال ما يقال من أن الخيرة من أن ما ورد في تقرير التزوير هو عيب ومكتشف بها المميز أو ما ورد في تقرير التزوير هو عيب ومكتشف بها المميز.

الإستراتيجية. السقارة إلى المقدمة. المعاملات. الحسابات. الأرقام. أو الخارج. الخارج.

السجل على تغيير رأيي بأنهم المميزين لأن فيه قد يرد لم يرد في المحكمات كونه في التبعات التي في الترخية التي

إلى أي يؤيد أو لا يعير أن حيز المميز اعتراف على حكمها حيث حكمت عذما بنت الحكم المحكمات الخطأ - أ

: في أسباب التمييز بين الجنسين:

۱۰۸

رقم ١٠٥٠١/٣٠٨/٧٠٠٦ بتاريخ ١٥/٨/٧٠٠٦ المتضمن: رد الاستئنافين وتأيت الحكم
بالتاريخ ١٣/٨/٧٠٠٦ قدم هذا الطعن للمميز المتضمن: القرار الصادر عن محكمة الاستئناف عمان

||: G4 A4 B4 C5 :|| G4 A4 B4 C5 :|| G4 A4 B4 C5 :|| G4 A4 B4 C5 :||

5 ————— 11 12 ————— 13

2021

٥٨١٥ الحمد لله، والصلى على محمد وآله، والسلام

וְהָיָה כִּי יֵרָאֶה אֲנִי וְעַמִּי בְּכָל הָאָרֶץ

يَسْتَفِيزُ الْفَرْجُ الْمَدَامُ الْمَسْجِدُ الْيَسْبُجِي الْيَسْبُجِي الْيَسْبُجِي الْيَسْبُجِي الْيَسْبُجِي

المؤمنين المؤمنين

॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥

المحكمة من الصادر

الحمد لله

יְהוָה יִשְׁמַר אֶת יְהוּדָה וְיִשְׂרָאֵל יִשְׁמַר אֶת יִשְׂרָאֵל.

3V21/V.O.A

: نتیجہ : رقم

$\frac{1}{2} \times \frac{1}{2} = \frac{1}{4}$

مكتبة جامعة القاهرة

ב' ס' א' ר' ח' י' כ' ל' מ' נ' ש' ע' פ' צ' ק' ר'

- : بیت المقدس : خزانہ

၂၀၀၂ ခုနှစ် ၁/၁/၂၀၀၂ ခုနှစ်မှစ၍

١٢٩٢ / رقم القضي قرار التمييز المحكمة محركات فاصدا راقرا هذا هي في المتيهم طعن
الاجتهاد رقم ٢٠٠٣/٤٥١ سالف الذكر.

٥٨ محكمة الاستئناف بقرار رقم ٢٠٠٦/٧٩٧
الجنبة وفي ٢٠٠٦/٨/١٨ بتاريخ

محكمة جنايات
الحكم المستأنف الصادر عن محكمة جنايات
عليه وتصدىق المحكوم المستأنف المدان عبد

• التيقظ والى مدله من محسوسات الحواس و الحجة و

١٢٨٠ سنة من الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام في سنة ٨٨٠ من الهجرة النبوية

سنة واحدة والرسوم عن كل تجمعة محسوبة له مدة التوقيف.

على أن تكون مدة المراقبة المشاعلة بالأشغال اليومية بأعماله بالحدود من 3/9 من قانون العقوبات تخفيض العقوبة إلى الحبس جرمية ، وعمل بالمادة 9/3 من قانون

۱۰۸

القانون الثاني

الاعتقالات المأتمنة من ٢٦٥ و ٢٦٣ خلافاً للمألوف في الاعتقالات المأتمنة من ١ - ٤.

من ٢٦٨ و ٢٦٥ ، ٢٦٠ ، الموالد خلافاً لمزور الاستعمال ثم في ١٩٤٣ - أعلان بن إمامتهم من جهة الشرع الناقص في الإحتيال ، وتهمته من جهة العقوبات مكررة مرتين .

٣- إعلان عدم مسؤولية المتعم عن تهمة مخالفة أحكام المادة ٢٦٦ من قانون
مكافحة مرتين .

العقوبات القانونية الواردة في أحكام المادة ٢٦٦ من قانون العقوبات.

١- أذابة الميه بنحطة الاحتيا ل احكام المادة ٤١٧ من قانون العقوبات
مكررة فافه مرات والحكم عليه بالحبس مدة ثلثة اشهر والسوم والغرامه

अतः :-

ה'תשס"ב 103/308 סעיף 103/308

وحيث أن المحكمة ذهبت إلى ما ذهبنا إليه واشتمل قرارها على علله وأسبابه فيغدو القرار الطعين في محله موافقاً للأصول والقانون وهذه الأسباب لا ترد عليه ويتعين دها.

وعن أسباب التميز كافة ومفادها النعي على المحكمة خطأها في جانبين/

١- في استخلاص الوقائع.

٢- في تطبيق القانون وتسبب وتعطيل القرار.

في الوقائع/

فقد توصلت المحكمة من خلال بيانات الدعوى المؤلفة من:

١- أقوال المتهم لدى الشرطة والتي قدمت النيابة البينة على أنه أداها بطوعه واختياره (شهادة الملازم

٢- الضبط المؤرخ في ٢٠٠٤/٤/١٥.

٣- شهادة الشهود

٤- تقرير الخبرة الفني المقدم من الخبير

إلى استيلاء المتهم على مبلغ ٢٥٠ ديناراً من المشتكين لقاء إحضار فيزا لهم بزيارة دول أوروبية.

وقام لهذه الغاية بإحضار كرت دعوة من السفارة الاسبانية وطلب منهم لتحقيق ما تقدم ففتح حسابات لدى البنوك والحصول على شهادات تسجيل تاجر ، كما وقام المتهم بإجراء الطمس على قائمة التاريخ بالمبرزين ن/٧ ون/٩ بوضع قصاصة ورق ولصقها فوق التاريخ لسنة ٢٠٠٤ بحيث أصبح التاريخ عام ١٩٩٨ . وكان استخلاص المحكمة لهذه الوقائع في محله سائغاً ومقبولاً.

وبالتطبيق القانوني/

بخصوص جنابة التزوير:

فإن قيام المتهم بإجراء الإضافة والتغيير على مستندات رسمية تتمثل بالمبرزين ن/٧ ون/٩ واستعمالها تشكل تزويراً جنائياً بمقتضى المواد ٢٦٠ و ٢٦٢ و ٢٦٥ عقوبات.

أما فيما يتعلق بجرم الاحتيال:

فإن الأفعال المقارنة من المتهم تشكل أحد طرق الاحتيال التي من شأنها إيهام المجني عليهم بوجود أمر لا حقيقة له وفقاً لحكم المادة ٤١٧/١/أ عقوبات.

عقوبات. عقوبات ١/١٤/٨٧ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

الخمس المرفوعة منها التي لا تحل أحد طرق أشكال المتهم المتفرقة من المقابلة ١٨٠٠ في
:الاحتياط ١٨٠٠ بموجب

عقوبات. عقوبات ٢٠٠٠ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠٠ المواد ١٠٠ و ١٠٠ و ١٠٠ واستمع لها بشكل يروى
٨/٧ من الميزانية الرسمية مستند على التغيير والتبديل ١٨٠٠ المتهم المتهم في
:تقرير ١٨٠٠ الخبير

/والتي

٢٠٠٠ عقوبات. عقوبات ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون
١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون
١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون
١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون
١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

١٨٠٠ بموجب قانون ١٨٠٠ المادة ١٧٠ لحكم وفقاً له وحقوقه ٢٠٠٠ بموجب قانون

2/1

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

6-25

—

۵۰

30. 6

[illegible]

٢٠٠٩/١١/١٥ الموافق ١٣٣٠ هـ. م. ٧ محرم سنة ١٤٣١ هـ. م. قرا في صدر الجمعية بتاريخ ١٤٣١ هـ. م.

[illegible]

८७.

[illegible]